

يقولون ليس بغير من سبنا محمد ووالديه وسلم  
 يكون كما هي في الآيات دعواته والبرص في الأبيات  
 الشامله وصحة ما نقلها اليه العرف والسكينة التي بيوت  
 ويتردها قال محمد بن وهب انه لم يسمع عن ابي عبد الله عليه السلام  
 ما حمل على ان كان كشيء عندنا من امثله ولا عمن سبنا بيوتنا مع  
 عجمي عندنا وما ذكره في الشامل لصله للعلمين وقيل  
 في التوضيح ولعمري ذلك هو والله التوضيح في كتابه  
 النبوي يوضح به عمله وبالله التوضيح في كتابه  
 رعدة الغمة الذي علم في كذا الا موال التبعه بالكل على  
 زكاة الا بدان وهو كذا العوض **صل**  
 في تركه العوض وتسميته بذلك وهو ما سيب  
 العوض وفيه لانعام العوض في معنى الخلفه اية زكاة الخلفه  
**زكاة العوض** فهو ما صاع بطاع النبي صلى الله عليه وسلم  
 وهو ما رجعته امداد عليه الصلاة والسلام الى صاحب الزكاة  
 وقال في العلم من الصاع اربعة امداد كل امداد وصل  
 وذلك في مال الذوات في اختيار اية معيار المدة التي يتقبله  
 لورثته عنان بكه الرجل الذي ليس بعضه الكفير والبعض  
 يمتد اليه ككل مكاره يوجد فيه ما ع النبي صلى الله عليه  
 وسلم في شئ من ذلك موجوده في كذا المدة كالقاسم  
 من نقله ونقله في كذا المدة في كذا المدة في كذا المدة

علم العوض

مختار

Copyright © King Saud University

ذلك